

تاج العروس من جواهر القاموس

وأَبُو تَرَابِ عَلِيٌّ بْنُ نَصْرٍ بن سَعْدٍ بن مُحَمَّدٍ البَصْرِيِّ وَالِدُ أَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ الكَاتِبِ والمُحَمَّدِ دَانَ ابْنِنا أحمَدَ المَرْوَزِيِّ سَنَ وَهُمَا مُحَمَّدٌ بْنُ أحمَدَ بن حُسَيْنِ المَرْوَزِيِّ شَيْخٌ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ ومُحَمَّدٌ بن أحمَدَ المَرْوَزِيِّ شَيْخٌ لِأَبِي سَعْدِ الإِدْرِيْسِيِّ وَعَبْدُ الكَرِيمِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن التُّرَابِيِّ المَوْصِلِيِّ أَبُو مُحَمَّدٍ نَزِيلُ مِصْرَ سَمِعَ شَيْخَهُ خَطِيبَ المَوْصِلِ بِفَوْتٍ مِنْهُ . وَعنه الدِّمِشْقِيُّ . وَنَصْرُ بْنُ يُوْسُفَ المَجَاهِدِيُّ قَرَأَ عَلَى ابْنِ مُجَاهِدٍ وَعنه ابْنُ غَلَابِونَ قاله الذَّهَبِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدٌ بْنُ أَبِي الهَيْثَمِ عَبْدُ الصَّمَدِ ابْنِ عَلِيٍّ المَرْوَزِيِّ حَدَّثَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن حَمَوِيهِ السُّرَّخْسِيِّ وَعنه البَغَوِيُّ والسَّمْعَانِيُّ وَتُوُوِّفِي سنة 436 ، وَفَاتَهُ مُحَمَّدٌ بْنُ الحُسَيْنِ الحَدَّادُ التُّرَابِيُّ عن الحَاكِمِ وَعنه مُحْيِي السُّنَّةِ البَغَوِيُّ التُّرَابِيُّ التُّرَابِيُّونَ مُحَدِّثُونَ نِسْبَةً إِلَى سُوقٍ لَهُمْ يَبِيعُونَ فِيهِ الحُبُوبَ والبُزُورَ كَذَا فِي أَنَسَابِ البُلَابِيَّةِ .

وإِتْرَابُ كإِزْمِيلُ : كُورَةٌ بِمِصْرَ وَضَبَطَهُ فِي المُعْجَمِ بِفَتْحِ الأَوَّلِ وَهِيَ فِي شَرْقِيٍّ مِصْرَ مُسَمَّاةٌ بِإِتْرَابِ ابْنِ مِصْرَ بن بَيْصَرَ بن حَامِ بن نُوحٍ وَقَصَبَةٌ هَذِهِ الكُورَةُ : عَيْنُ شَمْسٍ وَعَيْنُ شَمْسٍ خَرَابٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا الأَثَارُ .

قُلْتُ : وَقَدْ دَخَلْتُ إِتْرَابَ .

والتُّرَابُ بالكسْرِ ككتاب : أَصْلُ ذِرَاعِ الشَّاةِ أُنْثَى وَمِنْهُ فَسَّرَ شَمْرُ قَوْلَ عَلِيٍّ كَرَّمَهُ اللهُ وَجْهَهُ لَنْنُ وَلَيْتُ بَنِي أُمَيَّةَ لَأَنْفُضَنَّاهُمْ نَفْضَ القَصَّابِ التُّرَابِ الوَذِمَةَ قالَ : وَعَنَى بالقَصَّابِ هُنَا السَّبْعُ والتُّرَابُ : أَصْلُ ذِرَاعِ الشَّاةِ والسَّبْعُ إِذَا أَخَذَ شاةً قَبَضَ عَلَى ذَلِكَ المَكَانِ فَذَفَضَ الشَّاةَ وَسِأَتِي فِي قِصْبِ أَوْ هِيَ أَي التُّرَابُ جَمْعُ تَرَبٍ بِفَتْحٍ فَسُكُونٍ مُخَفَّفٍ تَرَبٍ ككَتِفٍ قاله ابن الأثير يُرِيدُ اللُّحُومَ التي تَعَفَّسَتْ بِسُقُوطِها فِي التُّرَابِ والوَذِمَةُ : المُتَقَطَّعَةُ فِي الأَوَّلِ وَذَامُ وَهِيَ السُّيُورُ التي تُشَدُّ بِها عُرَى الدَّلْوِ أَو الصَّوَابُ قالَ الأزهريُّ : طَعَامُ تَرَبٍ إِذَا تَلَاوَتْ بالتُّرَابِ قالَ : وَمِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ رَضُوَانُ عَلَيْهِ

" زَفْضَ الْقَصَّابِ الْوِذَامِ التَّرْبَةِ " التَّرَابِ : التي سَقَطَتْ فِي التُّرَابِ
فَتَتَرَّبَتْ فَالْقَصَّابُ يَنْفُضُهَا . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : سَأَلْتُ شُعْبَةَ عَنْ هَذَا
الْحَرْفِ فَقَالَ : لَيْسَ هُوَ هَكَذَا إِنَّمَا هُوَ " زَفْضَ الْقَصَّابِ الْوِذَامِ
التَّرْبَةِ " وهي التي قد سَقَطَتْ فِي التُّرَابِ وَقِيلَ الْكُرُوشُ كُلُّهَا تُسَمَّى
تَرِبَةً لِأَنَّهَا يَحْمَلُ فِيهَا التُّرَابُ مِنَ الْمَرْتَعِ وَالْوِذَامَةُ التي أُخْمِلَ
بِطَائِنِهَا وَالْكُرُوشُ وَذِمَّةٌ لِأَنَّهَا مُخْمَلَةٌ وَيُقَالُ لِحَمْلِهَا الْوِذَامُ
وَمَعْنَى الْحَدِيثِ : لَنْنُ وَلَيْتَهُمْ لِأَطْهَرَنَّهُمْ مِنَ الدَّنَسِ وَالْأَطْيَبِينَ هُمْ
مِنَ الْخَبِيثِ .

وَالْمُتَّارِبَةُ : الْمُحَاذَاةُ وَمُصَادِقَةُ الْأَتْرَابِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي
تَارِيخِهَا فإِعَادَتُهُ هُنَا كالتَّكْرَارِ .

وَمَاتِيرَبُ بِالْكَسْرِ : مَحَلَّةٌ بِسَمَرِ قَنْدَ نُسَبَ إِلَيْهَا جَمَاعَةٌ مِنْ
الْمُحَدَّثِينَ .

والتُّرْبِيَّةُ بِالضَّمِّ مع تَشْدِيدِ الْيَاءِ كَذَا هُوَ مَضْبُوطٌ : حِنْطَةٌ
حَمْرَاءُ وَسُنْدُوبُلُهَا أَيْضًا أَحْمَرُ نَاصِعُ الْحُمْرَةِ وهي رَقِيقَةٌ تَنْتَشِرُ
مَعَ أَدْنَى رِيحٍ أَوْ بِرْدٍ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ .

وَأَتَّارِبُ : مَوْضِعٌ وَهُوَ غَيْرُ أَتَّارِبِ بِالثَّاءِ الْمُثْلَثَةِ كَمَا سَأَلْتِي